

بسم الله الرحمن الرحيم ^{عليه السلام}
الحمد لله رب العالمين وصلى الله
 على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
اما بعد فهذا سؤال عظيم قد
 رفع للشيخ الامام والخبير الهام عمدة
 ان نأخذ في التفتيش والتحرير والاحكام
 سيد محمد المجدد المشير بالدنوس
 الشافعي رحمه الله تعالى في **سؤال**
 القنوم التي يشتر بها الناس هل هي
 حرام ام مكروهة ام مباحة ام الحكم
 في ذلك افيد والجواب اثابكم الله الجنة
فاجاب رحمه الله تعالى بقوله
الحمد لله وحده والصلاة والسلام
 على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه اجمعين
فهم القنوم المذكورة سوا اتخذت
 من

٨٤
 من البن المذكور او من قشره صنف
 العلما وفي حليها القضايف المشهورة
 ونظموا في مدحها القضايد والاشعار
 الكثيره وليست بمسكوه ولا مفيدة كما هو
 معلوم مشاهد وانما فيها تنشيط النفس
 لا شغالها وما يطلب منها وخصوصا
 في شهر في حيز من عبادة او قراءة قرآن
 او علم او معاش فان قصد بها الاعتناء
 على تبيين من ذلك كانت قريبة عند الله تعالى
وقد قيل عنها جماعة من العلما والفضلا و
 الشلحا كالعارف بالله سبحانه وتعالى احمد
 زروق وسيد محمد بن عروق وغيرهما
واجابوا كلهم بالحمل والاباحة
 وجواز تعاطيها ببيعها والتجارة فيها
 حيث سلمت من العوارض الموجبة

لتحرّمها التي منها اذارتها كما دارة الحمر
وتصفيق شاربها ونشد اشعار
الغزل والمحبة وذكر الحمر فيسرى الى
النفس التشبيه باصحاب الحمر لا سيما
من كان يتعاطى ذلك فيحرم شرابها
حينئذ لذلك وما ينضم اليها من
الحمرات ومنها ان بعض من يسقيها
يخلطها بشئ من المفسدات كالخيشيشه
وجبن الغراب ونحو ذلك على ما قيل ومنها
ان اختلا بالنساء ونعا طيهن بيعها في بعض
البلاد الجارية ونحوها والاختلا طيها وان
وسماع الغيبة والكذب والاجماع بالاراذل
ومما عمت به البلوى وعظمت به الشكوى
دخول بعض من يدعى العلم والفضل
بمواضع التصريح بجرمة ذلك ككون
موضع

٨٥
موضع المعاصي كالغيبة ونحوها مما تقدم
نعم ان كان لضرورة كان اعتادها
وضرورة تركها فانه يجوز له ان يتركها
بحاجته لا غير فقد يكون شرها واجبا
عليه والحالة هذه دفعا للضرورة ينظر
حلق الرأس فانه بدعة ولا يستحق الا
في النسك من حج وعمرق وفي الكافر
اذا اسلم والموالود في سابع ولادته ومع
كونه بدعة فقد يجبه اذا امره ترك
حلقه ومما عمت به البلوى ايضا دخول
بعض اليهود مواضعها وشرابهم
ذلك فيها وذلك مما يخل بالمرؤة ويسقط
الشهادة ويؤتى عرض من واطب عليه
ومنها تلك هيهم بها ويطلب الشطخ ونحو
في مواضعها عن الصلوة مع الجماعة رغبة فيها

وافتي ابن زروق رحمه الله تعالى بحجة
شريها على من كان طبعه الصغرا او
السودا الصررها بها بدنا وعقلا دون
من كان طبعه البليغم فانه توافقته
انتم كلا مع فلو اعتاد بشر بها من
كان طبعه ذلك وصارته لا تضرب حاشه
مطلقا فاذا عرفت عن هذه العوارض
المذكوره اتصففت بالمثل السابق
صرح بعض الفقهاء بان الزوجه اذا
اعتادتها وضرتها تركها وجبت
على الزوج من جملة ان نفاق عليها
وقد صنف العلامة ابن علوان
رسالة في فضل الثمن والقهوة ومرهما
وسماها استرا يمكنون ذكر فيها
ما يشفي الغليل وكذلك خاتمة المحققين
البرهان

٨٦
البرهان الثاني عقد لها فصلا في رسالته
التي انبها في تحريم الدخان وذكر فيه
نحو ما تقدم ونقله عن خاتمة المحققين
اعلم انه ان جمهور رخصهما الله تعالى امين
وذكر الشيخ جمال الدين بن يسنا صاحب
التفسير نقله عن كتابه القاموس في الطب
ان التبك بلسان الحبشه هو البني المعروف
في بلاد زيلج والحبشه وهو حار يابس
في الدرجة الثانية مضملا كل منشف
لومعه العين بجل لظلمتها قاطع للبأسور يحرق
للبليغم المتأصل بنفسه مودة مطيب الرائحة
الفر الى آخر ما ذكره من الفوائد الجلية في ذلك
ووجدت بخط استادنا الشهاب القليوبي
مانقته فائدة ذكر ابو القاسم الجنيدي ان
شجرة بن القهوه في الجنة عرسها سبعون

الف ملكة وُسَّسَتْ شجرة السلوان لانها اخرجت
 مع آدم لِيَتَسَكَّم بِهَا فَاَتَتْهُ مِنَ النِّعَمِ الْمَقِيْمِ
وقال العارف بالله تعالى ابو عمرو بن
 احمد الرديني ان مداومة اكل البن يزيد
 في النظر ويزكي الفهم ويصنقى الذهب
 ويشرح الصدر ويفترج المضم ويطيب
 النكته ويقطع البلغم ويدفع الجذري
 والحصباء عن اهل البيت ويدفع السحر
 عنهم وفي اكل سبع حبات منه دعوة
 مستجابة لان فيها بسم الله الرحمن الرحيم
 اهدنا ما وجدته ومن خطه نقلت **وعن**
 سيد موسى الكبير الشريف قـ
 سمعت في ايام البدايه جماعة من
 المشايخ يتحدثون في البن وَاَتُوا بِذِكْرِ
 سيد موسى العجلى هل هو اكل شيء

من

٢٧
 من البن فمشتف به هائف ان ازور قبره
 فلما قارت تربته نفخنا الله به رائحة
 العين انقضى على كمال طائر واخذ بشدتي
 وجعل فاه في فمى وفتح فيه بنا فعلمت ان
 البن من اسرار الله تعالى توارثته الرجال
 رضى الله تعالى عنهم **ونقل** عن العارف
 بالله ابي القاسم الجنيدي ما نصه .
 للبن سِرٌّ قد حكته شيوخنا .
 يا نعم منه كلهم أقطاب .
 فيهم نَقْوٌ لَدَوْقه تكامل وصفه .
 في اكله نفع وفيه نجاب .
ونقل عن بعض ائمة الدين من اهل اليمن
 ف قيل انه يدعى ابراهيم بن جعان نقوا
 الله به انه كان في الحبشة رجل يقال له
 عبد الله بن صلاح من ارباب القلوب

بسم الله الرحمن الرحيم ^{عليه السلام}
الحمد لله رب العالمين وصلى الله
 على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
اما بعد فهذا سؤال عظيم قد
 رفع للشيخ الامام والخبير الهام عمدة
 ان نأخذ في التقويم والتجريد والاحكام
 سيد محمد المجدد المشير بالدنوس
 الشافعي رحمه الله تعالى في سؤال
 القوم التي يشترطها الناس هل هي
 حرام ام مكروهة ام مباحة ام الحكم
 في ذلك افيد والجواب اثابكم الله الجنة
فاجاب رحمه الله تعالى بقوله
الحمد لله وحده والصلاة والسلام
 على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه اجمعين
فهم القوم المذكورة سوا اتخذت
 من

٨٤
 من النبي المذكور او من قشره صنف
 العلماء وفي حليها التفاضل المشهورة
 ونظموا في مدحها القضايد والاشعار
 الكثيره وليست بمسكوه ولا مفيدة كما هو
 معلوم مشاهد وانما فيها تنشيط النفس
 لا شغالها وما يطلب منها وخصوصا
 في شهر في حيز من عبادة او قراءة قرآن
 او علم او معاش فان قصد بها الاعتناء
 على تبيين من ذلك كانت قريبة عند الله تعالى
وقد قيل عنها جماعة من العلماء والفصل
 الشلح كالعارف بالله سبحانه وتعالى اجد
 زروحه وسيدى محمد بن عروق وعزها
واجابوا كلهم بالكل والاباحة
 وجواز تعاطيها ببيعها والتجارة فيها
 حيث سلمت من العوارض الموجبة